

Distr.: General
2 December 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البند 19 (ز) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: الانسجام مع الطبيعة

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد ديامان ديوم (السنغال)

أولاً - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند 19 من جدول الأعمال (انظر A/75/457، الفقرة 3). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ز) في الجلسة الخامسة المعقودة في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ويرد في المحضر الموجز المعني سرداً لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي⁽¹⁾.

ثانياً - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/75/L.32 و A/C.2/75/L.37

2 - في الجلسة الخامسة، المعقودة في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "الانسجام مع الطبيعة" (A/C.2/75/L.37)، قدّمته نائبة رئيس اللجنة، روزميري أوهير (أستراليا)، بناءً على مشاورات غير رسمية عُقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/75/L.32.

3 - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/75/L.37 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في 10 أجزاء تحمل الرموز التالية: A/75/457 و A/75/457/Add.1 و A/75/457/Add.2 و A/75/457/Add.3 و A/75/457/Add.4 و A/75/457/Add.5 و A/75/457/Add.6 و A/75/457/Add.7 و A/75/457/Add.8 و A/75/457/Add.9.

(1) انظر A/C.2/75/SR.5.



- 4 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/75/L.37](#) (انظر الفقرة 7).
- 5 - وفي الجلسة الخامسة أيضا، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان⁽²⁾.
- 6 - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار [A/C.2/75/L.37](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/75/L.32](#) بسحبه.

(2) المرجع نفسه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

7 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

الانسجام مع الطبيعة

إن الجمعية العامة،

إنه تعيد تأكيد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية⁽¹⁾ وجدول أعمال القرن 21⁽²⁾ وبرنامج مواصلات تنفيذ جدول أعمال القرن 21⁽³⁾ وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة⁽⁴⁾ وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)⁽⁵⁾،

وإنه تشير إلى قراراتها 196/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 164/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 204/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 214/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 216/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 224/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 208/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 232/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 223/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 235/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 224/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 المتعلقة بالانسجام مع الطبيعة،

وإنه تشير أيضاً إلى قرارها 278/63 المؤرخ 22 نيسان/أبريل 2009 الذي أعلنت بموجبه يوم 22 نيسان/أبريل يوماً دولياً للأمن الأرض، وإذ تسلّم بأهميته،

وإنه تشير كذلك إلى الميثاق العالمي للطبيعة لعام 1982⁽⁶⁾،

وإنه تلاحظ انعقاد المؤتمر العالمي للشعوب المعني بتغير المناخ وحقوق أمن الأرض الذي استضافته دولة بوليفيا المتعددة القوميات في كوتشابامبا في الفترة من 20 إلى 22 نيسان/أبريل 2010⁽⁷⁾،

وإنه تسلّم بأن كوكب الأرض ونظمه الإيكولوجية بمثابة البيت الذي نأوي إليه وبأن "أمن الأرض" تعبير شائع في عدد من البلدان والمناطق، وإذ تلاحظ أن بعض البلدان يعترف بحقوق الطبيعة أو أمن الأرض في سياق النهوض بالتنمية المستدامة، وإذ تعرب عن اقتناعها بأن تحقيق توازن عادل بين الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للأجيال الحاضرة والمقبلة يستلزم تحقيق الانسجام مع الطبيعة،

(1) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(2) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(3) القرار د-19/2، المرفق.

(4) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(5) المرجع نفسه، القرار 2، المرفق.

(6) القرار 7/37، المرفق.

(7) انظر: A/64/777، المرفقان الأول والثاني.

وإنّ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"⁽⁸⁾،

وإنّ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وإنّ تؤكد من جديد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإنّ تؤكد من جديد أيضاً قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتؤكد من جديد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتعدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإنّ تؤكد من جديد كذلك الخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عُقد في كيتو، إكوادور، في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016⁽⁹⁾، وإنّ تسلّم بأن تنفيذها يمكن أن يسهم في تحقيق الاستدامة البيئية من خلال حماية النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، بما في ذلك عن طريق اعتماد أساليب حياة صحية في انسجام مع الطبيعة،

وإنّ تؤكد من جديد اتفاق باريس⁽¹⁰⁾، وإنّ تشجع جميع الأطراف فيه على تنفيذه بالكامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽¹¹⁾ التي لم تقم بعد بإيداع صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك في أسرع وقت ممكن،

وإنّ تلاحظ أهمية الحلول المستمدة من الطبيعة في السعي إلى تحقيق الأهداف المتصلة بالتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه،

وإنّ تلاحظ مع التقدير جلسة الحوار بشأن الانسجام مع الطبيعة التي عقدها رئيس الجمعية العامة في 22 نيسان/أبريل 2019 تحت الموضوع العام "تهجّ أئنا الأرض" في تنفيذ برامج التعليم والعمل المناخي

(8) القرار 288/66، المرفق.

(9) القرار 256/71، المرفق.

(10) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/أ-21.

(11) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

في انسجام مع الطبيعة، للاحتفال باليوم الدولي لأمن الأرض وحفز المواطنين والمجتمعات على إعادة النظر في كيفية تفاعلهم مع عالم الطبيعة من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في انسجام مع الطبيعة، وإذ تلاحظ أن بعض البلدان تعترف بحقوق الطبيعة ضمن سياق النهوض بالتنمية المستدامة،

وإذ تأسف للاضطراب إلى إلغاء "جلسة الحوار بشأن الانسجام مع الطبيعة" التي كان من المقرر عقدها خلال الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ ما تشكله جائحة كوفيد-19 من خطر يهدد صحة الإنسان وسلامته ورفاهه، وكذلك الاضطرابات الشديدة التي شهدتها المجتمعات والاقتصادات والآثار المدمرة التي لحقت بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هم الأكثر تضررا من هذه الجائحة؛ وإذ تؤكد من جديد طموح العودة إلى المسار الصحيح من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال وضع استراتيجيات إنعاش مستدامة وشاملة لتسريع خطى التقدم نحو التنفيذ التام لخطة عام 2030 والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات في المستقبل، وإذ تسلم بأن جائحة كوفيد-19 تتطلب استجابة عالمية تقوم على الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد،

وإذ تسلم بأن عددا من البلدان يعتبر أمتنا الأرض مصدر كل أشكال الحياة والغذاء، وأن تلك البلدان تعتبرها هي والبشرية تجمعا حيا من كائنات مترابطة يعتمد بعضها على بعض،

وإذ تشير إلى جلسة الحوار بشأن العيش في انسجام مع الطبيعة التي عقدت بمناسبة الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي عقد في كانكون، المكسيك في الفترة من 4 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2016،

وإذ تلاحظ أهمية كفاءة سلامة جميع النظم الإيكولوجية، بما فيها المحيطات، وحماية التنوع البيولوجي، وهو ما تعبّر عنه بعض الثقافات بـ "أمن الأرض"، وإذ تلاحظ أيضا أهمية مفهوم "العدالة المناخية" لدى البعض، وذلك عند اتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ،

وإذ تلاحظ أيضا أن علم النظم الأرضية يؤدي دورا هاما في التشجيع على اتباع نهج كلي لتحقيق التنمية المستدامة في انسجام مع الطبيعة،

وإذ تعرب عن القلق إزاء التدهور البيئي الموثق، والكوارث الطبيعية الأكثر تواترا وحدة، وما تخلفه الأنشطة البشرية من تأثير سلبي على الطبيعة، وإذ تسلم بضرورة تعزيز المعرفة العلمية بآثار الأنشطة البشرية على النظم الإيكولوجية، بهدف تشجيع وإرساء علاقة منصفة ومتوازنة ومستدامة مع الأرض،

وإذ تسلم بوجود تفاوت في مدى توافر البيانات الإحصائية الأساسية المتعلقة بالأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة وبضرورة تحسين هذه البيانات نوعا وكما،

وإذ تؤكد من جديد أن إحداث تغييرات جذرية في الأسلوب الذي تتبعه المجتمعات في الإنتاج والاستهلاك أمر لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة على الصعيد العالمي، وأنه لا بد لجميع البلدان من أن تشجع، مع مراعاة مبادئ ريو، أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، مع تولي البلدان المتقدمة النمو زمام المبادرة في هذا الصدد واستفادة كل البلدان من هذه العملية،

وإذ تلاحظ أن السنوات الأخيرة شهدت القيام بالعديد من المبادرات في مجال إدارة التنمية المستدامة، منها ما يتعلق بإعداد وثائق سياساتية حول العيش في انسجام مع الطبيعة،

وإنّ تلاحظ أيضا اعتماد الاتفاق الإقليمي بشأن الاطلاع على المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المعروف باسم اتفاق إسكاسو، وفتح الباب لتوقيعه في مقر الأمم المتحدة، وهو أول اتفاق ملزم من نوعه، وإنّ تشجع على إدخاله حيز النفاذ في وقت مبكر على سبيل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة،

وإنّ تسلم بأن العديد من الحضارات العريقة والشعوب الأصلية وثقافات الشعوب الأصلية أبدت مرارا عبر التاريخ إدراكها لصلة التعاضد بين البشر والطبيعة التي تحفز على قيام علاقة منفعة متبادلة بينهما،

وإنّ تسلم أيضا بأن المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية لمجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية يمكن أن تدعم الرفاه الاجتماعي وسبل كسب الرزق المستدامة وأنها تسهم بالتالي في الجهود والمبادرات العالمية مثل أهداف التنمية المستدامة،

وإنّ تلاحظ أن بعض البلدان تناقش إمكانية النظر في إصدار إعلان بشأن حماية الطبيعة، استنادا إلى تشريعاتها وسياساتها ومنظوراتها التعليمية،

وإنّ تلاحظ أيضا أن عددا من البلدان شهدت نشوء الأنشطة التعليمية الرسمية وغير الرسمية المتعلقة بحقوق الطبيعة أو أمنا الأرض في المجالين المهني والعام في سياق تعزيز التنمية المستدامة، وإنّ تشجع على اتباع نهج كلي في التعليم والتوعية العامة من أجل التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة،

وإنّ تسلم بالعمل الذي يضطلع به المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والعلماء، والمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية فيما يتعلق بتبيان المخاطر المحدقة بالحياة على الأرض وبما تبذله مع الحكومات ومؤسسات القطاع الخاص من جهود لابتكار نماذج وطرائق أكثر استدامة للإنتاج والاستهلاك،

وإنّ تلاحظ عمل خبراء شبكة معارف الانسجام مع الطبيعة الذين يتعاونون في أنشطة هامة لدعم الأمم المتحدة تحقيقا لهدف ضمان أن تتوفر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في انسجام مع الطبيعة، على النحو المبين في الغاية 12-8 من أهداف التنمية المستدامة،

وإنّ ترى أن التنمية المستدامة مفهوم كلي يستلزم تعزيز الصلة بين التخصصات في مختلف فروع المعرفة،

وإنّ تكرر التعهد بألا يخلف الركب أحدا وراءه، وإنّ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن نشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإنّ تعيد الالتزام بالسعي إلى الوصول أولا إلى أشد الناس تخلفا عن الركب،

1 - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الانسجام مع الطبيعة⁽¹²⁾؛

2 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى النظر في ما صدر من دراسات، والنظر، حسب الاقتضاء، في النتائج والتوصيات الواردة في تقارير الأمين العام عن الانسجام مع الطبيعة⁽¹³⁾، وفي تقرير الخبراء

(12) A/75/266.

(13) A/65/314 و A/66/302 و A/67/317 و A/68/325 و A/68/325/Corr.1 و A/69/322 و A/70/268 و A/72/175 و A/73/221 و A/74/236 و A/75/266.

الموجز عن الحوار الافتراضي الأول للجمعية العامة بشأن الانسجام مع الطبيعة الذي تناول موضوع فقه الأرض⁽¹⁴⁾، وفي نتائج وتوصيات جلسات الحوار التي عقدتها الجمعية العامة بشأن الانسجام مع الطبيعة من أجل التشجيع على تحقيق التكامل المتوازن بين الأبعاد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للتنمية المستدامة من خلال الانسجام مع الطبيعة؛

3 - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يعقد، في الدورة السادسة والسبعين للجمعية، جلسة تحاور، في إطار الجلسات العامة المقرر عقدها أثناء الاحتفال باليوم الدولي لأمن الأرض في 22 نيسان/أبريل 2022، بمشاركة الدول الأعضاء، ومنظومة الأمم المتحدة، والخبراء المستقلين والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة، لمناقشة العلاقة بين الانسجام مع الطبيعة وحماية التنوع البيولوجي وحفز المواطنين والمجتمعات على إعادة النظر في كيفية التفاعل مع عالم الطبيعة في سياق التنمية المستدامة؛

4 - **تشجع** خبراء شبكة معارف الانسجام مع الطبيعة على إجراء دراسة للتطور الذي طرأ على المبادرات الإقليمية والمحلية والوطنية المعنية بحماية أمن الأرض، حسب الاقتضاء، لكي ينظر فيها الأمين العام في تقريره عن تنفيذ هذا القرار؛

5 - **تقرر** مواصلة الاحتفال سنوياً باليوم الدولي لأمن الأرض في 22 نيسان/أبريل، وتطلب إلى الأمين العام توفير الدعم المتواصل لهذا اليوم، وتشجع الدول الأعضاء على الاحتفال به على الصعيد الوطني؛

6 - **تحيط علماً مع التقدير بالاتفاق المبرم بين حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة⁽¹⁵⁾**، وتدعو الدول الأعضاء إلى الإسهام في الأنشطة المخصصة المتصلة بالانسجام مع الطبيعة في إطار الصندوق الاستئماني للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، بهدف تحقيق جملة أمور منها مشاركة الخبراء المستقلين في جلسات الحوار التي تعدها الجمعية العامة بشأن الانسجام مع الطبيعة، وتدعو الجهات المعنية ذات الصلة إلى الإسهام في الأنشطة المخصصة المتصلة بالانسجام مع الطبيعة؛

7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل الاستفادة من الموقع الشبكي المتعلق بالانسجام مع الطبيعة الذي تديره شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في جمع المعلومات والإسهامات بشأن الأفكار المطروحة والأنشطة المضطلع بها التي تشجع على اتباع نهج كلي في تحقيق التنمية المستدامة في انسجام مع الطبيعة، وتنهض بالتكامل بين الأعمال العلمية في العديد من التخصصات، ومنها التجارب الناجحة في استخدام المعارف التقليدية والتشريعات الوطنية القائمة؛

8 - **تدعو** إلى اتباع نهج كلية متكاملة في تناول التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، تهتدي بها البشرية في العيش في انسجام مع الطبيعة وتقضي إلى بذل جهود لاستعادة عافية وسلامة النظم الإيكولوجية للأرض؛

9 - **تدعو** الدول، حسب الاقتضاء، إلى:

(14) انظر A/71/266.

(15) متاح على الرابط: www.harmonywithnatureun.org/trustfund.

(أ) مواصلة بناء شبكة معرفية من أجل إرساء تصور كلي للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة يسمح بتحديد نهج مختلفة تعكس حوافز العيش في انسجام مع الطبيعة وقيمه وإجراءاته، وذلك بالاعتماد على المعلومات العلمية الحالية لتحقيق التنمية المستدامة، ويُيسر دعم أوجه الترابط الجوهري بين البشرية والطبيعة والاعتراف بهذه الأوجه؛

(ب) تشجيع الانسجام مع الطبيعة الذي تجسده الشعوب الأصلية، من بين شعوب أخرى، وتعلم حماية الطبيعة من ثقافتها، ودعم وتشجيع الجهود المبذولة على الصعد المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، مع مراعاة جملة أمور منها الممارسات الفضلى والتقدم المحرز في إنشاء منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن بتغير المناخ؛

10 - **تسليم** بأن حماية النظم الإيكولوجية والحفاظ عليها وتجنب الممارسات التي تضر بالحيوانات والنباتات والكائنات المجهرية والبيئات غير الحية تسهم في تعايش البشرية في انسجام مع الطبيعة، وتدعو الأمين العام إلى تناول هذه المسائل في تقريره عن تنفيذ هذا القرار؛

11 - **تشجيع** جميع البلدان على تطوير وتحسين نوعية وكمية البيانات الإحصائية الوطنية الأساسية المتعلقة بالأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى مساعدة البلدان النامية في الجهود التي تبذلها عن طريق تقديم الدعم في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية؛

12 - **تقرر** بضرورة وضع مقاييس أوسع نطاقا ومتعددة الأبعاد بشأن التنمية المستدامة تكون مكتملة للنتائج المحلي الإجمالي وذلك لتحسين اتخاذ قرارات السياسات العامة عن بيئة، وتلاحظ في هذا الصدد استمرار اللجنة الإحصائية في العمل على وضع برنامج عمل لإعداد مقاييس أوسع بشأن التقدم، ولإجراء استعراض تقني للجهود المبذولة حاليا في هذا المجال⁽¹⁶⁾؛

13 - **تؤكد مجددا** الالتزام الوارد في صميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة وأشد البلدان ضعفا والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب؛

14 - **تسليم** بأن رفاه البشرية يتوقف على صحة الطبيعة وسلامتها، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يعتبر التعافي من كوفيد-19 فرصة فريدة لإعادة البناء على نحو أفضل نحو إقامة اقتصادات ومجتمعات أكثر استدامة وشمولا للجميع في انسجام مع الطبيعة؛

15 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "الانسجام مع الطبيعة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

(16) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2013، الملحق رقم 4 (E/2013/24)، الفصل الأول، الفرع جيم، المقرر 114/44.